[404] [2474] 24 - الحسن بن محمد الطوسى في (مجالسه) عن أبيه، عن ابن مخلد، عن ابي عمير، عن محمد بن يونس، عن عبد الله بن بكر، عن أبي سنان، عن ثابت، عن عبيد، عن عمير، عن أنس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): مامن مسلم يبتلي في جسده إلا قال الله عزوجل لملائكته: اكتبوا لعبدي أفضل ما كان يعمل في صحته. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 2 - باب استحباب احتساب مرض الولد والعمى ونحوه. [2475] 1 - محمد بن علي بن الحسين في (ثواب الاعمال) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس ومحمد بن يحيى العطار جميعا، عن محمد بن أحمد بن حسان، عن الحسين بن محمد النوفلي، عن جعفر بن محمد، عن محمد بن علي، عن عيسى بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، عن علي (عليه السلام) في المرض يصيب الصبي ؟، قال: كفارة لوالديه. [2476] 2 - وعن أبيه، عن سعد، عن إبراهيم بن هاشم، عن عمرو بن

_____ 24 - أمالي الطوسي 1: 394. (1) يأتي في الباب 3، والحديث 2، من الباب 5 والحديث 4 من الباب 12، والحديث 6 من الباب 23 من هذه الابواب. والاحاديث 2، 3 من الباب الاتي، وأحاديث الباب 76، 77 من أبواب الدفن، والاحاديث 1، 2، 4، 5، 6، 9، 10، 15، من الباب 19، والاحاديث 1، 3 - 8 من الباب 25 من أبواب جهاد النفس، والحديث 15 من الباب 24 من أبواب الامر بالمعروف، والاحاديث 3، 5، 6، من الباب 10 من أبواب فعل المعروف، والحديث 8 من الباب 9 من أبواب مقدمات النكاح. الباب 2 فيه 3 أحاديث 1 - ثواب الاعمال: 230، وأورده أيضا في الحديث 1 من الباب 96 من أبواب احكام الاولاد. 2 - ثواب الاعمال: 234 / 1. (*) _____